

# الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - العدد ٢١ - ٢٠٢٢/٥/١٢

٨٤٧

## وزارة الطاقة والمياه

مرسوم رقم ٩٠٩٤

تعديل المادة ٢٦/ من

المرسوم رقم ١٠٢٨٩ تاريخ ٢٠١٣/٤/٣٠

(الأنظمة والقواعد المتعلقة بالأنشطة البترولية

تطبيقا للقانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ -

المواد البترولية في المياه البحرية)

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على القانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤

(المواد البترولية في المياه البحرية)، لاسيما المادة ٨ منه،

بناء على القانون رقم ٨٤ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠

(قانون دعم الشفافية في قطاع البترول)،

بناء على المرسوم رقم ٧٩٦٨ تاريخ ٢٠١٢/٤/٧

(هيئة إدارة قطاع البترول) لاسيما المادة ٩ منه،

بناء على المرسوم رقم ١٠٢٨٩ تاريخ ٢٠١٣/٤/٣٠

(الأنظمة والقواعد المتعلقة بالأنشطة البترولية تطبيقا

للقانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ - المواد

البترولية في المياه البحرية)

بناء على رأي هيئة ادارة قطاع البترول بموجب

محضر جلسيتها رقم ٢٠٢٢/١ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٠

ورقم ٢٠٢٢/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم

٢٠٢١/٩٣-٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٨)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٦،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: عدلت المادة ٢٦/ (رسم الطلب)

من المرسوم رقم ١٠٢٨٩ تاريخ ٢٠١٣/٤/٣٠ لتصبح

كالتالي:

«على كل من يُريد استلام نموذج لطلب الحصول

على حق الاستكشاف والانتاج أن يُسدد لخزينة الدولة

اللبنانية رسما قيمته خمسة آلاف (٥,٠٠٠) دولار

أميركي.»

والباقي دون تعديل

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث

تدعو الحاجة.

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين

الإدارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبذة ١ - احتياطي لتغطية مختلف بنود الموازنة

٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط ملياران ليرة لبنانية.

الى الجزء الأول

الباب ١٤ - وزارة الزراعة

الفصل ١ - المديرية الادارية المشتركة

الوظيفة ٤٢١ - الشؤون والخدمات الزراعية

البند ١١ - مواد استهلاكية

الفقرة ٢ - لوازم ادارية

النبذة ٤ - محروقات وزيوت للمولدات

٦٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط ستمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية.

الفقرة ٣ - نفقات تشغيل وسائل النقل

النبذة ١ - محروقات سائلة

١,٣٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط مليار وثلاثمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية.

المجموع العام

٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط ملياران ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث

تدعو الحاجة.

بعبدا في ٦ أيار ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير الزراعة

الامضاء: عباس الحاج حسن

وزير المالية

الامضاء: يوسف خليل

بعيدا في ٢٩ نيسان ٢٠٢٢  
الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير الطاقة والمياه  
الامضاء: وليد فياض

وزير المالية  
الامضاء: يوسف خليل

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير الشؤون الإجتماعية  
الامضاء: هكتور الحجار

وزير المالية  
الامضاء: يوسف خليل